رابط المادة على منصة باحث

2134 - حكم تأدية العمرة عن الوالدين في وقت واحد - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز لي عند تأدية مناسك العمرة؟ ان اعتمر لوالدي ولوالدتي في نفس الوقت ذهب لذلك اذا اعتبر المسلم لنفسه محمد يعتمد لابيه وامه فلا لا اذا كانا ميتين او كان عزلين لكبار سنهما - 00:00:00

او لمرضه ما الذي لا يخفى برؤه المنبر عنهما والحج عنهما فاذا هو رأى من امرته خرج للتنعيم او يرانا او هذه العرفات يعني الحل خارج الحرم فيحرم من هناك - 00:00:26

ثم يطوه ويسعى ويغسل بالنية عن امه او عن ابيه طبعا غيرهما من الاموات فهو العزيز عزا لا يستطيعون معه الحج والعمرة لا تخافن اتواضع لاخيه او ابن او خاله او عمه او اخيه او صديقه لا بأس - 00:00:47

اذا كان ميتا او عزيزا عبدا يمنعه من الحج والعمرة لكبار السن او المرض الذي لا يوجد ضرا والنبي صلى الله عليه وسلم انا راعيت من التنعيم لما كانت في مكة. نعم - 00:01:15

اخرجنا للتنعيم واعتمرت فدل ذلك على انه في مكة الذي اراد العمرة يكفيه الخروج من التنعيم او غيره من الحلم هناك يلبي بالامر اما الحاج لا من نفسك الحج نعم اذا كان من اهل مكة والمقيمين بها. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:32